

باطل لو كان كذلك لما استحق المدح بما عصمته ولا منع تكليفه والذم  
باطل والمترد من مثله ونحو قوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم وقوله  
ولولا ان ثبتناك الاية فالمسئلة تقتضي ان كان صدور سعي منه  
يصدر من مثله فليس فيه نظر لكونه الحصر هنا اذ  
اي انما انا بشر ولست بملك كقول اولئك الذين انكفروا  
ولولا ان الله لاندل بملكك ما الاية التي فيها فظا هو في المدعي لانها  
تدل على ان الله تعالى ثبته ولو ان تثبيته له كما ويركن اليهم والركون  
اليهم ذنب غير ممنوع والى حكم العصمة المذكورة استقرت بقولي **والكل**  
اي كل الانبياء معنى كل واحد منهم **معصوم** اي ممنوع من **الكل**  
الذنب **الكبير** مطلقا عن التقييد بالعدو وما بعد الوحي فلا يصح  
عنهم ذلك لاسيما ولا بعد ولا بعد الوحي ولا قبله ايا بعد الوحي  
فلا يتم ودعاء الله الى الله تعالى بالترغيب في طاعته والتنفير عن  
معصيته فلو صدق ذلك منهم لقرئ الناس عنهم لعدم الوفاق بهم و  
لانهم ما مورون باتباعهم لقوله فاتبعوه وسهلون عن المعصية  
فتكون الناس عند صدوره ذلك من النبي لوجار صدوره ما مورين  
باتباعه سهلين عنه وهو محال ولا بد من حركات الانبياء في غاية  
الشرف وكل ما كان كذلك كان صدور الذنب عنه احمس فيكون عذابه  
اسد كما وعد مناه بقوله من يات متكبرا فاحسبه مبيئا ايضا عفا  
لها العذاب ضعفين وهذا المعنى كما حد الحرف ضعف حد العبد ولانهم  
لو صدق منهم كما فوا من حزب الشيطان لفعلمهم ما يوافق هواه  
وحزب الشيطان خاسر لقوله تعالى الا ان حزب الشيطان هم الخاسرون  
واللازم باطل للاجماع على ان الانبياء من حزب الله لا من حزب الشيطان  
فالمترد من مثله وايضا مقارفة فسق تردب الشهادة ويمتنع بقوله

حزب يكون العدل ح اعلى مرتبة منه واللازم باطل بالاتفاق فالمترد  
مثل وايضا مقارفة تستوجب الذم ولا يذلل انه منكروا انك والنكر  
واجب وايضا النبي حرام مطعون فاعلم لقوله تعالى ان الذين يوردون  
الله وسوله الاية ويلزم اجتماع التقيضين وايضا يعززون به عن  
النبوة لان المذنب ظالم والظالم لا يناله عهد النبوة لقوله تعالى لا ينال  
عهد ذي الظالمين حتى اولى بذلك من الامامة والعضا واذ كان هذا  
في الذنب الكبير مطلقا فكيف هو في الكبير ببطريق الاولى قبل الوحي  
وبعد والاجماع ايضا وما عيره قبل الوحي فقال بعضهم هو من حيث  
النبوة بفتح الجيم اي من مقتضياتها متاخر عنها فله بتمام استراط  
عصمتهم منه اذ لا يعلم انه كبير الا بعد النبوة لما تقر في اصول الفقه  
من انه لا حكم قبل ورود الشرع بل الامر موقوف الى وروده خلافا  
للعترلة كما مر قلت وفي هذا الاطلاق نظر لانه لا يطرد في جميع الانبياء  
اذ انما ينال اسرايل متعبدا وبما في التوراه فالذنب متحققه  
عندهم قبل الوحي اليهم فيجب عصمتهم عن الكبار المعلومة عندهم  
من التوراه وغيرهم من لم يتعبد شرع من قبله قطع بعضهم بعصمتهم  
قبل الوحي ايضا عن الكبار وان كانت من موجبات النبوة لما قف  
صدورها من التنفير عنه وهو التحقيق والمعنى انه يعصم من  
ارتكاب ما علم الله سبحانه انه سيجرم على لسانه ابتداء وانتهاء كالزنا  
للتنفير المذكور وخارج بقولنا ابتداء وانتهاء ما هم على لسانه بعد  
جوارزه وهو النسخ والمنسوخ فانه جازم واقع لا نشأ الحدور  
والله اعلم والار وقصة ادم لانها كانت نبيا بالقوله تعالى فليس  
ولم يندله عزما واما فتمسها عصيا با وقوله كتاب عليهم فلعلمه  
كان سوا هذا بالنسيان لعدم التفظ وان لم يتحقق منه مخالفة

حزب